

القانون الستمد من الصلحيات التي حددتها التفاقيات للمؤسسات هذه القرارات تشمل قرارات ملزمة وقرارات غير 2 قرار تنظيمي وهو بمثابة قانون عادي وهو ملزم للجميع من ناحية Reglement ملزمة: من القرارات الملزمة نجد هو بمثابة قانون- اطار وهو ملزم لكن يترك للدول اختيار الوسيلة Directive الأهداف والوسائل، وقرار توجيهي وهو يخاطب دولة معينة ويكون ملزم بالأهداف من Decision الملائمة للتنفيذ سواء كان تشريعا عاديا او وأخيرا القرار القرارات غير الملزمة نجد الرأي وهو رأي مؤسسة ما في موضوع معين او توصية في مثلا ما تقترحه المفوضية قد تصدره بكتاب ابيض لاستشارة واسعة او بكتاب ويعتبر توصية اعلان عن اتفاق بين المفوضية هذه المبادئ قد ترتبط بطبيعة القانون الأوروبي ذاته مثل مبدأ التعاون بإخلاص بين الدول الأعضاء والمؤسسات الأوروبية لتطبيق القانون الأوروبي، مبدأ التوازن بين المؤسسات ويوجد مبادئ ترتبط بالقانون الدولي وحقوق الانسان. الميثاق الأوروبي لحقوق الانسان تم التركيز على المبادئ التالية: الكرامة- 4- التفاقيات البرمة مع اطراف ثالثة: هناك مسألة خاصة تتعلق بانضمام الاتحاد الأوروبي وتضم 47 دولة. فكرة الانضمام هذه تعود الى العام 1970 لكن في العام 2001 اخذت زخما جديدا وتم التفكير بإجراء التالي: يفوض وزراء العدل للدول الأعضاء (المجلس) المفوضية بالتفاوض كما ان المجلس يطلب من اللجنة الخاصة بحقوق الانسان العمل من المفوضية، كما يتم تشكيل لجنة للاستشارة تتألف من 7 خبراء من داخل الاتحاد الأوروبي و7 خبراء من خارج الاتحاد يتم التصويت بالإجماع على يد المجلس ومن ثم يطرح الانضمام للمصادقة على اعترضت المحكمة على الانضمام في العام 1996 وفي العام 2010 معتبرة ان هذا الانضمام يمس بالتوازن بين المؤسسات الأوروبية. فيما يتعلق بالاتفاقيات المبرمة مع أطراف ثالثة أخرى نجد ان الاتحاد الأوروبي يملك القدرة على ابرام الاتفاقيات في المجالات المالية والتجارية والبيئية والتعاون والانضمام. محكمة العدل الأوروبية أقرت بصلاحيات الاتحاد بإبرام اتفاقية في حالة ان القانون الأوروبي وتعتبر هذه الاتفاقيات اقل مكانة من الاتفاقيات الأوروبية (القانون الاولي) واعلى من القانون المنشق. تدخل الاتفاقية حين النفاذ في حالة نشرها في المجلة الرسمية للاتحاد الأوروبي ولا حاجة لعملية ادماج في القانون الوطني.